

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار وزاري رقم ٦٥٩ لسنة ٢٠٢٣

٢٠٢٣/٨/٩

باعتماد المخطط التفصيلي لقطعة الأرض رقم (٨) بمساحة ٤٠,١٨ فدان
بمركز خدمات القطاع الثاني بالتوسعات الشرقية بمدينة ٦ أكتوبر
المخصصة لشركة/ بالم هيلز للتنمية
لإقامة مشروع (سكنى - تجاري - إداري)

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

بعد الإطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ في شأن إنشاء المجتمعات
العمرانية الجديدة؛

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية؛

وعلى قانون الاستثمار الصادر بالقانون رقم ٧٢ لسنة ٢٠١٧ ولائحته التنفيذية؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة
المجتمعات العمرانية الجديدة؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل مجلس الوزراء؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٩٤ لسنة ٢٠١٩ بتعيين وزير الإسكان
والمرافق والمجتمعات العمرانية؛

وعلى القرار الوزاري رقم (٢٣٢) الصادر بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بشأن اعتماد
القواعد والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن
والمجتمعات العمرانية الجديدة وفقاً لأحكام قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨
ولائحته التنفيذية؛

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة الصادر بجلسته رقم (١٤٨) بتاريخ
٢٠٢٠/١٢/٢٢ بالموافقة على تخصيص قطعة الأرض بمساحة ٤٠,٦ فدان بالتوسعات
الشرقية بنشاط سكنى تجاري إداري بمدينة ٦ أكتوبر لصالح السادة شركه بالم هيلز
للتنمية ش.م.م. بالشروط التي تضمنها القرار؛

وعلى محضر التسلیم المؤقت المحرر بتاريخ ٢٠٢١/٤/٨ لقطعة الأرض رقم (٨)
بمساحة إجمالية ٤٠,١٨٤ فدان بالتوسعات الشرقية بمدينة ٦ أكتوبر ؛
وعلى عقد البيع الابتدائي المبرم بتاريخ ٢٠٢١/١٠/٣١ بين هيئة المجتمعات
العمرانية الجديدة والسادة شركة بالم هيلز ش.م.م. لبيع قطع الأرض رقم (٨) بمنطقة
التوسعات الشرقية بإجمالي مساحة ٤٠,١٨٤ فدان بما يعادل ٢٠٢١٦٨٧٧٢,٨م^٢ بمدينة
٦ أكتوبر لإقامة مشروع (سكنى تجاري إداري) ؛
وعلى خطاب السادة شركة بالم هيلز للتعهير ش.م.م. الوارد إلى قطاع التخطيط
والمشروعات برقم (٤٢٠٧٠٠) بتاريخ ٢٠٢٢/١٠/٣ متضمناً طلب مراجعة المخطط
التفصيلي لقطعة الأرض عاليه تمهدًا لاستصدار قرار وزير للمشروع ؛
وعلى خطاب السادة/شركة بالم هيلز للتعهير الوارد إلى قطاع التخطيط
والمشروعات برقم (٤١٦٥٦) بتاريخ ٢٠٢٣/١/٢٣ بشأن طلب استصدار قرار وزير
باعتبار المخطط التفصيلي لقطعة الأرض عاليه مرفقاً به اللوحات النهائية للمشروع ؛
وعلى الإفادة بسداد الشركة قيمة المصارييف الإدارية المستحقة نظير
المراجعة الفنية واستصدار القرار الوزاري باعتماد المخطط التفصيلي للمشروع
الواردة بتاريخ ٢٠٢٢/١٢/٢٧ ؛
وعلى خطاب جهاز تنمية مدينة ٦ أكتوبر رقم (١٤١٨٢) بتاريخ ٢٠٢٢/٦/٢٤
متضمناً موقف المشروع وأنه تم سداد كامل قيمة الأرض ، ومرفقاً به عدد ٧ نسخ من
لوحات المخطط التفصيلي بعد التوقيع عليها من قبل السادة المختصين بجهاز المدينة ؛
وعلى البرنامج الزمني لتنفيذ مكونات المشروع المعتمد بتاريخ ٢٠٢٣/١/١٨ ؛
وعلى جدول عدم المانعة من استصدار القرار الوزاري الموقع من القطاعات
والإدارات المختصة بالهيئة ؛
وعلى الموافقة الفنية لقطاع التخطيط والمشروعات بهيئة المجتمعات العمرانية
الجديدة وجهاز تنمية مدينة ٦ أكتوبر بعد مراجعة المستندات والرسومات المقدمة من
السادة شركة بالم هيلز للتعهير (ش.م.م.) باعتماد المخطط التفصيلي لقطعة الأرض

رقم (٨) بمساحة ٤٠,١٨٤ فدان بما يعادل ١٦٨٧٧٢,٨م^٢ بمركز خدمات القطاع الثاني بالتوسعت الشرقية بمدينة ٦ أكتوبر المخصصة لإقامة مشروع (سكنى - تجاري - إداري) ، وفقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها والقرار الوزارى رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩ ، وعلى مذكرة السيد د. مهندس/ معاون وزير الإسكان المشرف على قطاع التخطيط والمشروعات بتاريخ ٢٠٢٣/٧/١٨ المنتهية بطلب استصدار القرار الوزارى المعروض ،

قسر :

مادة ١ - يعتمد المخطط التفصيلي لقطعة الأرض رقم (٨) بمساحة ٤٠,١٨ فدان بما يعادل ١٦٨٧٧٢,٨م^٢ (مائة وثمانية وستون ألفاً وسبعمائة وإثنان وسبعون متراً مربعاً و ١٠٠/٨٠ من المتر المربع) بمركز خدمات القطاع الثاني بالتوسعت الشرقية بمدينة ٦ أكتوبر المخصصة لشركة بالم هيلز للتعمير لإقامة مشروع (سكنى - تجاري - إداري) وذلك طبقاً للحدود الموضحة على الخريطة المرفقة بهذا القرار والعقد المبرم بين الهيئة والشركة بتاريخ ٢٠٢١/١٠/٣١ ، والتي تعتبر جميعها مكملة لهذا القرار .

مادة ٢ - تلتزم الشركة بتنفيذ أعمال المشروع (مرافق - مبان) خلال المدة المحددة لانتهاء المشروع ، وفي حالة عدم الالتزام بالبرنامج الزمني لسبب لا تقبله الهيئة يتم اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة في هذا الشأن .

مادة ٣ - تلتزم الشركة بعدم عرض وحدات المشروع للحجز أو البيع أو الإعلان عن المشروع إلا بعد موافقة الهيئة وفقاً للقواعد والضوابط المنتبعة في هذا الشأن ، مع الالتزام بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢١٨٤ لسنة ٢٠٢٢ الخاص بإدراج ضوابط بيع وحدات التطوير العقاري وإعداد ملحق للعقد المبرم يتضمن هذه الضوابط ، وفي حالة مخالفة ذلك يتم إلغاء هذا القرار واتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة في هذا الشأن .

مادة ٤- تلتزم الشركة بالاشتراطات البنائية المعمول بها كحد أقصى وبشرط عدم تجاوز قيود الارتفاع المسموح بها من قبل وزارة الدفاع .

مادة ٥- تلتزم الشركة بتقديم الرسومات التنفيذية والمواصفات الفنية لأعمال شبكات المرافق في إطار المخطط المقدم والمساحة المتعاقد عليها والبرنامج الزمني المعتمد لدراستها واعتمادها من الهيئة قبل البدء في التنفيذ .

مادة ٦- تلتزم الشركة بموافقة جهاز المدينة المختص بالمستندات اللازمة لاستخراج التراخيص طبقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولاخته التنفيذية .

مادة ٧- تلتزم الشركة بتنفيذ المشروع على المساحة الواردة بالمادة (١) من هذا القرار بعد استخراج التراخيص الواردة بالمادة (٦) من القرار ووفقاً للاشتراطات المرفقة والغرض المخصص له الأرض خلال المهلة الزمنية الممنوحة للشركة وفقاً للقواعد المتبعه وقرارات مجلس إدارة الهيئة .

مادة ٨- تلتزم الشركة باعتماد رسومات وتصميم ومواصفات أعمال شبكة الاتصالات بالمشروع من الجهاز القومي لتنظيم الاتصالات .

مادة ٩- تلتزم الشركة بتوفير أماكن شحن للسيارات الكهربائية في حالة طلبها أو الموافقة على إقامتها بالمشروع من الجهات المختصة .

مادة ١٠- تلتزم الشركة بتوفير أماكن انتظار للسيارات طبقاً للشروط المرفقة بالقرار والكود المصري للجراجات وتعديلاته .

مادة ١١- تلتزم الشركة باستخدام أنظمة الطاقة الشمسية على النحو المعمول به بالهيئة حالياً .

مادة ١٢- ينشر هذا القرار في الواقع المصري ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان

والمرافق والمجتمعات العمرانية

أ.د. مهندس / عاصم عبد الحميد الجرار

الشروط الموقعة

بالقرار الوزارى باعتماد المخطط التفصيلى لقطعة الأرض رقم (٨)

بمساحة ٤٠,١٨ فدان بما يعادل ١٦٨٧٧٢,٨ م^٢

بمركز خدمات القطاع الثانى بالتوسعات الشرقية بمدينة ٦ أكتوبر

المخصصة لشركة بالم هيلز للتعمير

لإقامة مشروع (سكنى - تجاري - إدارى)

مساحة المشروع :

إجمالي مساحة قطعة الأرض المخصصة للمشروع ٤٠,١٨ فدان أى ما يعادل

١٦٨٧٧٢,٨ م^٢

مكونات المشروع :

تبلغ مساحة الدور الأرضى للمباني (FP) ٩,٩٩ فدان بما يعادل ٤١٩٤٤ م^٢

وتمثل نسبة (٢٤,٨٦٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

تبلغ مساحة الأراضى المخصصة للطرق الداخلية وأماكن انتظار السيارات

٤,٧٧ فدان بما يعادل ٢٠٠٢٣,٥٨ م^٢ وتمثل نسبة (١١,٨٧٪) من إجمالي مساحة

أرض المشروع .

تبلغ مساحة الأراضى المخصصة للمناطق المفتوحة وممرات المشاة ١٧,٢٢ فدان

بما يعادل ٧٧٢٣٥٤,٥٢ م^٢ وتمثل نسبة (٤٢,٨٦٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

تبلغ مساحة الأراضى المخصصة للطرق الخارجية ٨,٢ فدان بما يعادل

٣٤٤٥٠,٧ م^٢ وتمثل نسبة (٢٠,٤١٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

إجمالي مساحة المباني (FP) :

تبلغ مساحة الدور الأرضي للمباني (FP) ٩,٩٩ فدان بما يعادل ٤١٩٤٤ م٢ وتمثل

نسبة (٢٤,٨٦٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع طبقاً للجدول التفصيلي التالي :

الاستعمال	إجمالي المسطحات المبنية (BUA) م٢	عدد الأدوار	مساحة الدور الأرضي (FP) م٢	النكرار	النموذج
تجاري ترفيهي	٣٦٣٠	٤ بدور + أرضي + أول	٢٣٩٦	١	نموذج BL-01
	٣٢٩٣		٢٠٧٢	١	نموذج BL-02
	٤٠٣١		٢٣٥٥	١	نموذج BL-03
	٣٦١١		٢٢٠٢	١	نموذج BL-04
	٣٥٤٢		٢٠٧٥	١	نموذج (C1)
	٣٨١٢		١٩٠٦	١	نموذج (C2)
تجاري	٣٥١٠		١٧٢٦	١	نموذج (C3)
	٣٣٥٧		١٨٤٦	١	نموذج (C4)
- تجاري -إداري عيادات	١٣٩٠٨	٤ بدور + أرضي + أول	٦٥٢١	٣	نموذج (D1)
تجاري - عيادات	٥٧٨٠		٢٨٩٠	١	نموذج (D2)
	٦٣٧٩		٣٤٨٩	١	نموذج (D3)
	٦٢٦٦		٣٣٧٦	١	نموذج (D4)
سكنى	٦٥٦	٤ بدور + أرضي + أول	٣٢٨	١	Block 01
	٦٥٦		٣٢٨	١	Block 02
	٧٣٦		٣٦٨	١	Block 03
	٦٥٦		٣٢٨	١	Block 04
	٦٥٦		٣٢٨	١	Block 05

النوع	مساحة الأرض (FP) م²	التكرار	النموذج
الاستعمال	إجمالي المسطحات المبنية (BUA) م²	عدد الأذوار	
سكنى	٦٥٦	٣٢٨	Block 06
	٧١٤	٣٥٧	Block 07
	٧١٤	٣٥٧	Block 08
	٦٥٦	٣٢٨	Block 09
	٦٥٦	٣٢٨	Block 10
	٧٣٠	٣٦٥	Block 11
	٧٣٦	٣٦٨	Block 12
	٧٣٦	٣٦٨	Block 13
	٧٣٠	٣٦٥	Block 14
	٦٥٦	٣٢٨	Block 15
	٦٥٦	٣٢٨	Block 16
	٧١٤	٣٥٧	Block 17
	٧١٤	٣٥٧	Block 18
	٦٥٦	٣٢٨	Block 19
سكنى فندقى	٥١٦	٢٥٥٣	مبنى سكنى فندقى
—	٧٩٣٠٩	—	الإجمالي

الاشتراطات البنائية لقطعة الأرض :

النسبة البنائية لا تزيد عن (٣٠٪) من مسطح قطعة الأرض .

أقصى ارتفاع للمباني : (أرضي + أول) وبما لا يتجاوز قيد الارتفاع المسموح بها للمنطقة .

يتم ترك ردود آم كحد أدنى من جميع الجهات لقطعة الأرض بين المباني (الإدارية - التجارية) وبعضها ، وفيما يخص المباني السكنية يتم ترك مسافة لا تقل عن آم بين المباني وبعضها حال عدم وجود فتحات بالواجهات الجانبية وام حال وجود فتحات جانبية .

اللتزام بتوفير أماكن لانتظار السيارات طبقاً للكود المصرى للجراجات وتعديلاته .

يتم الالتزام بأن تكون مداخل وخارج البذرومات طبقاً للكود المصرى للجراجات
واشتراطات الجهات المعنية .

يتم الالتزام باستخدام دور البذروم فى الأنشطة المصرح بها بالهيئة .

مزاولة النشاط التجارى لا يقتصر على الأنشطة الممنوعة

الاشتراطات العامة

- ١- يبلغ أقصى ارتفاع للمباني (السكنية - التجارية - الإدارية) بالمشروع (أرضي + أول) وبما لا يتعارض مع قيود الارتفاع المقررة من القوات المسلحة بالمنطقة ، ويسمح بإقامة دور البروم بدون أدنى مسؤولية جهاز المدينة عن توصيل المرافق لدور البروم .
- ٢- لا يسمح باستخدام الأرض في غير الغرض المخصصة له ولا يسمح بالأنشطة الملوثة للبيئة .
- ٣- لا يجوز إقامة أيه منشآت في مناطق الردود .
- ٤- غرف الأسطح بالمباني السكنية : هي الملحقات التي بنيت أعلى أسطح البناء مثل آبار السلام والخزانات والغرف الخدمية التي لا تكون في مجموعها وحدة سكنية بل تكون تابعة في استعمالها لباقي وحدات البناء المقفلة المصرح بها على أن لا تزيد في مجموعها عن (٢٥٪) من المساحة بيناتها بالدور الأرضي للعقارات السكنية طبقاً للمادة ١٠٤ من اللائحة التنفيذية لقانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨
- ٥- تتولى شركة بالم هيلز للتعمير على نفقتها الخاصة تصميم وتنفيذ شبكات المرافق الداخلية من مياه وصرف صحي ورى وكهرباء وتليفونات وغاز وتوصيلهم بالمباني وذلك طبقاً للرسومات المعتمدة من الهيئة مع ربط الشبكات الداخلية بالشبكة الرئيسية ، هذا ومن المعلوم أنه يتم تحديد المقتنات المطلوبة من (مياه - صرف صحي - كهرباء - تليفونات) طبقاً للقواعد المعمول بها بالهيئة وأن تقوم الشركة بتشغيل وصيانة المرافق الداخلية بكافة أنواعها لحين تسليمها إلى الجهات المعنية .
- ٦- تتولى الشركة على نفقتها الخاصة تنسيق الموقع من ممرات وشبكة الري وأعمدة الإنارة الداخلية لممرات المشاة وتنفيذ الbridgors والأرصفة والتلبيطات والزراعة والتشجير والأعمال الصناعية والتكتسيات وخلافه .
- ٧- تتولى الشركة على نفقتها الخاصة تنفيذ الطرق الداخلية ورصفها طبقاً للرسومات والمواصفات المعتمدة من الهيئة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية .

- ٨- تلتزم الشركة بالسماح لمهندسي الجهاز بمتابعة التنفيذ وإجراء التفتيش الفنى للاشتراطات البنائية والترخيص الصادر للمبانى وكذا التفتيش الفنى واعتماد العينات الخاصة بشبكات المرافق وفقاً للمواصفات والرسومات المقدمة من الشركة المعتمدة من الهيئة وجهاز المدينة .
- ٩- تلتزم الشركة باعتماد رسومات ومواصفات أعمال الكهرباء من شركة توزيع الكهرباء .
- ١٠- تتولى الشركة على نفقتها الخاصة صيانة الأعمال الموضحة فى الفقرات (٥، ٦، ٧) .
- ١١- تلتزم الشركة بقيود الارتفاع المفروضة من قبل القوات المسلحة وبما لا يتجاوز الاشتراطات البنائية المسموح بها بالمشروع .
- ١٢- يتم الالتزام بتوفير أماكن شحن للسيارات الكهربائية فى حالة طلبها لو الموافقة على إقامتها بالمشروع من الجهات المختصة .
- ١٣- تلتزم الجهة المالكة باعتماد رسومات وتصميم ومواصفات أعمال شبكة الاتصالات بالمشروع من الجهاز القومى لتنظيم الاتصالات .
- ١٤- تلتزم الشركة بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولا تحته التنفيذية وتعديلاتها .

طرف ثان
بالتفويض
محمد يحيى عبد

طرف أول
معاون وزير الإسكان
لشئون هيئة المجتمعات
المشرف على قطاع التخطيط والمشروعات
د.م/ وليد عباس عبد القوى



